

٧٥٢٩
١٩٩١
١٩٩١

قرار
وزير الإسكان
والمرافق والمجمعات العمرانية
رقم ١١١ لسنة ٢٠٠١

ليدك ذ اسويد عيسى

عقد بيني وبينك
صحة رفقاً بيننا

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٦٤ في شأن بعض الأحكام الخاصة بشركات مساومات القطاع العام وعلى القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام وتعديلاته وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩١ في شأن الوظائف المهنية القيادية في الجهاز الإداري للدولة والقطاع العام ولائحته التنفيذية وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥ لسنة ١٩٨٥ بإشراف وزير الإسكان والمرافق على شركة المقاولون العرب وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية وعلى قرار وزير التعمير والمجمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٢٨٠ لسنة ١٩٨٨ بإصدار لائحة نظام العاملين بشركة المقاولون العرب وعلى قرار وزير التعمير والمجمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٥٥١ لسنة ١٩٨٨ بتعديل الفقرة (أ) من المادة (١٦٥) من لائحة نظام العاملين بشركة المقاولون العرب الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٨٠ لسنة ١٩٨٨ وعلى القرار الوزاري رقم ٤١٧ لسنة ٢٠٠٠ بشأن إعانة توظيف تشكيلة مجلس إدارة شركة المقاولون العرب وعلى مذكرة السيد الأستاذ المستشار القانوني للوزارة بتاريخ ٢٠٠١/٤/٢٣

قصر

المادة الأولى:
يلغى العمل بالقرار الوزاري رقم ٥٥١ لسنة ١٩٨٨ الخاص بتعديل الفقرة (أ) من المادة (١٦٥) من لائحة نظام العاملين بشركة المقاولون العرب (عثمان أحمد عثمان وشركاه).

المادة الثانية:

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

وزير الإسكان
والمرافق والمجمعات العمرانية
دكتور محمد عثمان عثمان

ص ١/٤/٢٠٠١

سيد الأستاذ / عبد الناصر آدم
مدير عام الموارد البشرية

مودة مرسلة للسيد الأستاذ المهندس / محمد عثمان عثمان مدير إدارة شركة المقاولون العرب

(عثمان أحمد عثمان - شركة)

إرجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه بما يلزم مع غرض تنفيذي وتكثيري

رئيس الإدارة التنفيذية
مكتب الوزير

The Arab Contractors

OSMAN AHMED OSMAN & Co.

٤١١٠١٠٠١



الهيئة العامة للمقاولين العرب

عثمان أحمد عثمان وشركاه

١٠٠٠١٠٠١

الإدارة العامة للمقاولين العرب
إدارة سجلات المقاولين والخدمة العامة

تعليمات تنظيمية إدارية

رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠١

أصدر السيد الدكتور مهندس وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية قرار وزير الإسكان رقم ١١١ لسنة ٢٠٠١ والذي يقضى بالتالي :

• يلغى العمل بالقرار الوزاري رقم ٥٥١ لسنة ١٩٨٨ الخاص بتعديل الفقرة (أ) من المادة ١٦٤ من لائحة العاملين بشركة المقاولون العرب (عثمان أحمد عثمان وشركاه) والتي تنص على :

• تنتهي خدمة العامل أول بتأخير أو أول بوليسو القبالي لبلوغه سن التسعين أيهما أقرب ،

وبناء على ذلك يعمل بنص لائحة العاملين بالشركة السابقة بعدد منسوخ القرار رقم

٥٥١ لسنة ١٩٨٨ والذي ينص على الآتي :

• تنتهي خدمة العامل بالشركة عند بلوغه سن التسعين ،

على الجهات المعنية بالشركة تنفيذ ذلك كل فيما يخصه ،

المدير العام

الإدارة العامة للمقاولين العرب

عبد الحليم صلاح

صدر في ٢٩/٤/٢٠٠١